

الردة

المرتد :

* روى مالك والشافعي عن محمد بن عبد الله بن عبد القارى قال :
قدم على عمر رضى الله عنه رجل من قبل أبى موسى الأشعري رضى
الله عنه ، فسأله عن الناس ثم قال : هل من مغربة خير ؟ (٢٧٦) قال :
نعم ، رجل كفر بعد إسلامه ، فقال عمر : فما فعلتم به ؟ قال :
قربناه فضررنا عنقه . فقال عمر : هلا حبستموه ثلاثاً وأطعتموه
كل يوم رغيفاً واستبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله ؟ ... اللهم إني لم
أحضر ولم أمر ولم أرض إذا بلغنى .. اللهم إني أبرأ إليك من دمه (٢٧٧)
* وروى البيهقي وعبد الرزاق عن أنس بن مالك قال : بعثني أبو
موسى بفتح تستر إلى عمر ، فسألني عمر ، وكان ستة نفر من بنى
بكر بن وائل قد ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين ، فقال :
ما فعل النفر من بكر وائل ؟ قال : فأخذت في حديث آخر لأشغله
عنهم ، فقال : ما فعل النفر من بكر بن وائل ؟ قلت : يا أمير
المؤمنين ، قوم ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين ، ما سييلهم
إلا القتل ، فقال عمر : لأن أكون أخذتهم سلماً أحب إلى مما
طلعت عليه الشمس من صفراء أو بيضاء ، قال : قلت : يا أمير
المؤمنين ، ما كنت صانعاً بهم لو أخذتهم ؟ قال : كنت عارضاً
عليهم الباب الذي خرجوا منه أن يدخلوا فيه ، فإن فعلوا ذلك
قبلت منهم ، وإلا استودعهم السجن .

* وروى ابن الحكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :
كتب عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يسأله
عن الرجل أسلم ثم كفر ثم أسلم ثم كفر ، حتى فعل ذلك مراراً
أيقبل منه الإسلام ؟ فكتب إليه عمر : أن اقبل الإسلام ما قبل الله

(٢٧٦) أى هل عندكم خير جديد من بلد بعيد ؟

(٢٧٧) نيل الأوطار للشوكاني ج ٨ ص ٣ .

منه ... اعرض عليه الإسلام ، فإن قبل فاتركه ، وإلا فاضرب
عنقه (٢٧٨)

- ويرى جمهور العلماء عدم تقدير مدة معينة ، وإنما يكرر التوجيه
للمرتد ويناقش فيما ذهب إليه من إلحاد وكفر حتى يغلب على
الظن أنه للأمل في رجوعه إلى الإسلام ، فعندئذ يقام عليه
الحد . (٢٧٩)

* * *

(٢٧٨) حياة الصحابة ج ١ ص ٣٦ .

(٢٧٩) راجع فقه السنة ج ٢ ص ٣٨٨ .